



مجلة
جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
Anbar University Journal
Of Islamic Sciences



P. ISSN: 2071-6028

E. ISSN: 2706-8722

Volume 14- Issue 3- September 2023

المجلد ١٤- العدد ٣- أيلول ٢٠٢٣م

الاختلاف بين ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير
سورة الأنفال - دراسة مقارنة-

٢- أ.م.د. فاضل محمد كمبوع

١- السيد سيف يونس أحمد

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

الملخص

١- الإيميل:

Sai20i2014@uoanbar.edu.iq

٢- الإيميل:

isl.fadelmk@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2023.180327

هذا البحث دراسة لنماذج من الاختلاف بين الصحابييين الجليلين عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير سورة الأنفال ، حيث قامت على ذكر الروايات التي وردت عنهما في تلك النماذج ، ودراسة سند تلك الروايات والحكم عليها ، ثم الترجيح بينهما إن امكن ذلك أو الجمع بين أقوالهم ، وبيان نوع الاختلاف الوارد في الروايات.

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٢/٧/١٤م

تاريخ قبول البحث للنشر: ٢٠٢٢/٩/٤م

تاريخ نشر البحث: ٢٠٢٣/٩/١م

الكلمات المفتاحية:

اختلاف ، تفسير ، ابن مسعود ، ابن عباس ، الأنفال.

©Authors, 2023, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



The Difference between Ibn Masoud and Ibn Abbas - may Allah be pleased with them – in tafsir Surat Al-Anfal (a comparative study)

¹ **Saif Yunus Ahmed**

² **Assist. Prof. Dr. Fadel Muhammad Kambouh**

University of Anbar - College of Islamic Sciences

University of Anbar - College of Islamic Sciences

Abstract:

This research is a study of models of the difference between the two venerable Companions Abdullah bin Masoud and Abdullah bin Abbas - may God be pleased with them - in the interpretation of Surat Al-Anfal Or to combine their sayings and to clarify the type of difference contained in the narrations.

1: Email:

Sai20i2014@uoanbar.edu.iq

2: Email

isl.fadelmk@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2023.180327

Submitted: 14/7 /2023

Accepted: 4/9 /2023

Published: 1 /9 /2023

Keywords:

Difference ,tafsir ,Ibn Masoud ,Ibn Abbas ,Al-Anfal.

©Authors, 2023, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله منزل القرآن، الذي خلق الإنسان وعلمه البيان، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للإنس والجان وآله وصحبه خير الأنام.

فمما لا شك فيه أن الاختلاف في التفسير قد وقع، ولكنه قليل، والاختلاف من طبيعة البشر ولاسيما في تفسير القرآن الكريم؛ وذلك لأن لغة القرآن حمالة أوجه، وكذلك لأنهم متفاوتون في الفهم والإدراك، ولم يكونوا على وتيرة واحدة من العقل والعلم، ونتيجة هذا التفاوت اختلفوا بينهم في فهم بعض الآيات، ويأتي هذا البحث كخطوة لبيان هذه الحقيقة بين علمين من علماء الصحابة وهما عبد الله ابن مسعود، وعبد الله ابن عباس - رضي الله عنهما -، وبيان اختلافهم في فهم النصوص القرآنية، بحسب أدوات التفسير عنده، وسعت سماعه وفهمه، وقد جعلته فيما ورد بينهما من خلاف في فهم النصوص في سورة الأنفال كاشفاً لحقيقة الاختلاف وطبيعته، سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد والرشاد.

وإن مسائل الخلاف في تفسير سورة الأنفال بين ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - ثلاثة، منها اثنان في اختلاف التنوع، وواحدة في اختلاف التضاد، ذكرت منها مسألة في اختلاف التنوع وأخرى في التضاد، وذلك لعدم الإطالة، وألا تتعدى صفحات البحث الحد المطلوب، كما أنني ذكرت المسائل في كلا أنواع الاختلاف.

أهمية الموضوع وسبب اختياره.

تبرز أهمية الموضوع وسبب اختياره في ما يأتي:

١. خدمة كتاب الله تعالى، ونيل الشرف بذلك.
٢. إن ابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنهما - من أشهر المفسرين، ولا بد لطالب العلم أن يرجع إلى آرائهما وأقوالهما إذا أرادوا البحث في موضوع ما.

٣. بيان أنواع الاختلاف ، وتوجيه الخلاف الواقع بين هذين الصحابييين الجليلين - رضي الله عنهما - وهذا من شأنه أن ينمي فكر الباحث ، ويجعل له ملكة يستطيع بها التمييز بين صحيح الأقوال وسقيمها.
٤. يجلي الموضوع صورة مشرقة من أدب الخلاف بين السلف، وحسن البيان في الاعتراض.

الدراسات السابقة:

- لقد تناولت بعض الدراسات موضوع الاختلاف في التفسير عند السلف منها:
١. اختلاف التنوع والتضاد في تفسير السلف : للدكتور عبدالله بن عبدالله الأهدل : أطروحة دكتوراه ، بكلية أصول الدين بالرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ١٤٠٧هـ.
٢. أسباب اختلاف المفسرين: محمد بن عبدالرحمن بن صالح الشايع : الطبعة : الأولى : ١٤١٦هـ/١٩٩٥م ، ن : مكتبة العبيكان - الرياض - طريق الملك فهد.
٣. اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق : محمد صالح سليمان، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، كلية أصول الدين والدعوة قسم التفسير وعلوم القرآن، عام ٢٠٠٧.

منهج الدراسة:

- حاولت قدر الإمكان أثناء كتابة هذا البحث ، الالتزام بالمنهج العلمي المتبع في كتابة البحوث العلمية ، ويمكن أن أوجزه فيما يلي:
١. استخراج الروايات المختلف فيها من كتب التفسير بالمأثور واعتمدت في جمعي للروايات على تفسير الطبري وابن ابي حاتم؛ لأنهما يحيطان بأقوال السلف.
٢. ذكرت مقطع الآية التي وقع فيها اختلاف بين السلف الصالح وبالرسم العثماني.
٣. اذكر الرواية بسندها، ثم اترجم جميع رجال السند وبيان حالهم و الحكم على الرواية من خلال أقوال علماء الجرح والتعديل في الرواة.
٤. أقوم بدراسة الاختلاف ذاكراً في البدء سبب نزول الآية إن وجد ، ومن ثم ذكر أقوال العلماء في بيان معنى الاختلاف وتوجيهه، ثم أنهي المسألة ببيان نوع الاختلاف وسببه ، ومن ثم الترجيح بين القولين إن أمكن أو الجمع بينهما.

٥. خرجت الآيات القرآنية الكريمة ذكرا اسم السورة والآية في موضعها من القرآن الكريم وبالرسم العثماني وبين قوسين مزهرين.
 ٦. خرجت الأحاديث النبوية الشريفة من مظانها فما كان في الصحيحين اكتفيت به، ذكراً الكتاب والمؤلف ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث وبين قوسين هلالين.
 ٧. ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في صلب البحث ، وجعلت الترجمة في الهامش ، إلا أنني لم اترجم للأعلام المشهورين لمعرفةهم.
 ٨. توثيق المعلومات من المصادر والمراجع في الحاشية السفلى، ذكرا اسم الكتاب ثم المؤلف ثم الجزء والصفحة، أما البطاقة كاملة فقد ذكرتها في ثبت المصادر والمراجع.
 ٩. عزوت الأقوال إلى أصحابها ومن كتبهم الأصلية إن وجدت، وإن لم أجده في الكتب فقد أشرت إليه بعد النقل من الكتاب الذي ذكر تلك الأقوال.
 ١٠. ما كان من اقتباس أو قول أو نص بالكامل من أقوال العلماء فقد وضعته بين قوسين، وما تصرف فيه فقد أشرت إليه في الهامش بقول: ينظر.
- خطة البحث:**

- اقتضت طبيعة الموضوع أن يتم تقسيمه على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة و قائمة مصادر ومراجع.
- ❖ **المقدمة:** بينت فيها أهمية البحث وأسباب اختيار الموضوع والدراسات السابقة والمنهج المتبع في الدراسة والخطة.
 - ❖ **المبحث الأول:** مفهوم الخلاف لغة واصطلاحاً ، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: الاختلاف لغة.
 - المطلب الثاني: الاختلاف اصطلاحاً.
 - ❖ **المبحث الثاني:** سيرة الصحابين الجليلين عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - ، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: سيرة الصحابي عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -
 - المطلب الثاني: سيرة الصحابي عبد الله بن عباس - رضي الله عنه -
 - ❖ **المبحث الثالث:** الاختلاف بين ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير سورة الأنفال.

ثم ختمت البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج.

المبحث الأول:

مفهوم الخلاف لغة واصطلاحاً

المطلب الأول:

الاختلاف لغة

الخلاف: يعني المخالفة، قوله تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلْفَ رَسُولِ اللَّهِ﴾^(١)، أي: مخالفة رسول الله عليه السلام^(٢).
الخَلْفُ: ضد الاتفاق وهو أن يذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر^(٣).

المطلب الثاني:

الاختلاف اصطلاحاً

الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كلَّ ضدين مختلفان، وليس كلَّ مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة^(٤).

الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل^(٥).

(١) سورة التوبة - من الآية: ٨١.

(٢) ينظر: محمد بن أبي بكر الرازي. (ت: ٦٦٦هـ). مختار الصحاح. تح: يوسف الشيخ محمد. ط٥. (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): مادة: (خلف): ٩٥.

(٣) ينظر: أحمد بن محمد الفيومي. (ت: نحو ٧٧٠هـ). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. (بيروت: المكتبة العلمية): مادة: (خلف): ١٧٨١١.

(٤) الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني. (ت ٥٠٢هـ). المفردات في غريب القرآن. تح: صفوان عدنان الداودي. ط١. (دمشق - بيروت: دار القلم - الدار الشامية، ١٤١٢هـ): ٢٩٤.

(٥) علي بن محمد الجرجاني. (ت: ٨١٦هـ). التعريفات. تح: مجموعة علماء ط١. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م): ١٠١.

المبحث الثاني:

سيرة الصحابييين الجليلين عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس - رضي
الله عنهما -

المطلب الاول : سيرة الصحابي عبد الله بن مسعود - رضي الله

عنه

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته:

عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن فار بن مخزوم بن
صاهلة ابن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن
مضر ، وأمه أم عبد ود بن سواء من هذيل أيضاً^(١). كان عبدالله بن مسعود - رضي
الله عنه - يكنى بأبي عبدالرحمن بعد أن كناه به النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن
يولد عبد الرحمن ، كما أخرج الحاكم عن عبد الله بن مسعود، "أن النبي صلى الله
عليه وسلم كناه أبا عبد الرحمن ولم يولد له"^(٢).

(١) ينظر: علي بن محمد الجرجاني. (ت: ٨١٦هـ). التعريفات. تح: مجموعة علماء ط.١.
(بيروت: دار الكتب العلمية، ٤٠٣هـ - ١٩٨٣م): ١٥٠١٣. علي بن أبي الكرم ابن الأثير. (ت-
٦٣٠هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة . (بيروت: دار الفكر ، ٤٠٩هـ -) : ٢٨٠١٣ . أحمد
بن علي ابن حجر العسقلاني. (ت: ٨٥٢هـ). تهذيب التهذيب . ط.١. (الهند: مطبعة دائرة المعارف
النظامية، ١٣٢٦هـ) : ٢٧١٦.

(٢) ينظر: محمد بن عبد الله الحاكم(ت: ٤٠٥هـ). المستدرک علی الصحیحین. تح: مصطفى
عبد القادر عطا. ط.١. (بيروت: دار الكتب العلمية، ٤١١هـ - ١٩٩٠م): كتاب معرفة الصحابة
رضي الله عنهم ، باب : ذكر مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : ٣٥٣١٣ ، (برقم ٥٣٦٤)
، حكمه: سنده صحيح.

ثانياً: إسلامه:

أسلم عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - وهو في عز شبابه ، وفي حكاية عن إسلامه يقول: " كنت غلاما يافعا في غنم لعقبة بن أبي معيط^(١)، أراها، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر معه فقال: يا غلام هل معك من لبن فقلت: نعم، ولكني مؤتمن، فقال: ائتني بشاة لم ينز عليها الفحل، فأتيته بعناق أو جذعة، فاعتقلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جعل يمسح الضرع ويدعو حتى أنزلت، فأناه أبو بكر بصخرة فاحتلب فيها، ثم قال لأبي بكر: اشرب، فشرب أبو بكر ثم شرب النبي صلى الله عليه وسلم بعده، ثم قال للضرع: اقلص، فقلص فعاد كما كان، قال: ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد فقلت: يا رسول الله علمني من هذا الكلام أو من هذا القرآن فمسح رأسي وقال: إنك غلام معلم"^(٢).

أسلم عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - ولم يكن على وجه الأرض الا خمسة من المسلمين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما يروي القاسم^(٣)، عنه قال: "لقد رأيتني سادس ستة ما على الأرض مسلم غيرنا"^(٤).

(١) عقبة بن أبي معيط ، أحد الذين دعا عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم عند الكعبة حينما ألقى سلى الجزور على النبي - صلى الله عليه وسلم وهو ساجد يصلي ، ينظر: أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ). الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكممة. تح: عز الدين علي السيد. ط٣. (القاهرة:، الناشر: مكتبة الخانجي ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) : ٢٣٩١٤.

(٢) أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي. (ت: ٣٠٧هـ). مسند أبي يعلى. تح: حسين سليم أسد. ط١. (دمشق: دار المأمون للتراث ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤) مسند عبد الله بن مسعود : ٤٠٢١٨ ، برقم (٤٩٨٥)، حكمه: إسناده حسن.

(٣) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، الإمام، المجتهد، قاضي الكوفة، أبو عبد الرحمن الكوفي ، توفي سنة ست عشرة ومائة، قال يحيى بن معين: ثقه ، ينظر: محمد بن أحمد الذهبي. (ت: ٥٤٨هـ). سير أعلام النبلاء . تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. ط٣. (مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) : ١٩٥١٥.

(٤) ينظر: الحاكم، المستدرک: كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، ذكر مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ١٣ ٣٥٤ ، برقم (٥٣٦٨) ، حكمه: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه . عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). صفة الصفوة. تح: أحمد بن علي. (القاهرة: دار الحديث، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) : ١٥٠١١.

ثالثاً: رجوعه إلى المدينة ووفاته فيها:

عاد ابن مسعود - رضي الله عنه - من الكوفة ، وذلك بأمر الخليفة عثمان بن عفان - رضي الله عنه - واحتج الناس عليه في الكوفة ، فقالوا: أقم ونحن نمنعك أن يصل إليك شيء تكرهه، فقال عبد الله: إن له على حق الطاعة، وإنها ستكون أمور وفتن، فلا أحب أن أكون أول من فتحها ، فرد الناس وخرج إليه وتوفي ابن مسعود بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، ودفن بالقيع، وكان عمره يوم توفي بضعا وستين سنة، وقيل: بل توفي سنة ثلاث وثلاثين، والأول أكثر، ولما مات ابن مسعود نعي إلى أبي الدرداء، فقال: ما ترك بعده مثله^(١).

المطلب الثاني: سيرة الصحابي عبد الله بن عباس - رضي الله

عنه

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته ومولده:

عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كني بابنه العباس، وهو أكبر ولده، ولد: بشعب بني هاشم، قبل عام الهجرة بثلاث سنين^(٢).

ثانياً: إسلامه:

لقد عرف ابن عباس رضي الله عنه الإسلام منذ ولادته، حيث كان الإسلام قد دخل بيت أبيه فأسلم أبوه وأسلمت أمه، فعن عكرمة مولى ابن عباس، قال: قال

(١) ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: ٢٨٦١٣.

(٢) ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة : ١٨٦١٣ . الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٣٣٢١٣. أحمد بن علي

ابن حجر.(ت- ٨٥٢هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تح: عادل عبد الموجود- علي معوض.

ط١.(بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ): ١٢١٤.

أبو رافع^(١)، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كنت غلاماً للعباس بن عبد المطلب، وكان الإسلام قد دخلنا، فأسلمت وأسلمت أم الفضل، وكان العباس قد أسلم، ولكنه كان يهاب قومه، فكان يكتُم إسلامه^(٢).

ثالثاً: وفاته:

مات عبدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ بالطائف سنة ثمان وستين في أيام ابنِ الزُّبَيْرِ، وكان ابنُ الزُّبَيْرِ قد أخرجهُ من مكة إلى الطائف، ومات بها وهو ابنُ سبعين سنة، وقيل ابنُ إحدى وسبعين سنة، وقيل: ابنُ أربع وسبعين سنة، وصلى عليه مُحَمَّدُ ابنُ الحنفية^(٣)، وكبر عليه أربعاً، وقال: اليوم مات رباني هَذِهِ الأُمَّة^(٤).

(١) إبراهيم أبو رافع، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قيل : اسمه إبراهيم، وقيل: هرزمز، وقال علي بن المدني ومصعب: اسمه أسلم ، كان قبطياً، وكان للعباس، رضي الله عنه، فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم، وكان إسلامه بمكة مع إسلام أم الفضل، فكتموا إسلامهم، وشهد أحداً، والخندق ، توفي سنة أربعين ، ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: ٥٢١١.

(٢) احمد بن محمد بن حنبل. (ت: ٢٤١هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تج: شعيب الأرناؤوط ، واخرون ط١. (مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م): مسند الأنصار ، حديث أبي رافع: ٢٩٠١٣٩، برقم (٢٣٨٦٤)، حكمه: إسناده ضعيف، ثم هو منقطع: فإن عكرمة -وهو مولى ابن عباس- لم يدرك أبا رافع.

(٣) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو القاسم المدني المعروف بابن الحنفية، مات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة ثمانين وقيل سنة إحدى وقيل اثنتين وثمانين، تابعي ثقة كان رجلاً صالحاً ، ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب: ٣٥٤١٩.

(٤). يوسف بن عبد الله ابن عبد البر. (ت: ٤٦٣هـ). الاستيعاب . تج: علي محمد البجاوي. ط١. (بيروت: دار الجيل، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م): ٩٣٤١٣.

المبحث الثالث:

الاختلاف بين ابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهما - في

تفسير سورة الأنفال

المسألة الأولى: قَالَ تَمَّانٌ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١).

نص الرواية الأولى:

قال ابن ابي حاتم - رحمه الله - : حدثنا أبي حدثني الفضل بن دكين ثنا شريك عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن عبد الله قال: النفل ما لم يلتقي الزحفان، أو قال: صفان، فإذا التقى الصفان، أو قال: الزحفان، فالمغنم^(٢).

دراسة سند الرواية :

١. أبي: أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران: الإمام، الحافظ، الناقد، شيخ المحدثين الحنظلي الغطفاني، من تميم بن حنظلة بن يربوع، وقيل: عرف بالحنظلي لأنه كان يسكن في درب حنظلة، بمدينة الري، كان من بحور العلم، طوف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنف، وجرح وعدل، وصحح وعلل، توفي سنة (٢٧٧هـ)، قال ابن حجر: أحد الحفاظ^(٣).

(١) سورة الأنفال - الآية: ١.

(٢) عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم. (ت: ٣٢٧هـ). تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن أبي حاتم. تح: أسعد محمد الطيب. ط٣. (المملكة العربية السعودية. مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩ هـ): ١٦٥٢١٥.

(٣) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٢٤٧/١٣. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. (ت: ٨٥٢هـ). تقريب التهذيب. تح: محمد عوامة. ط١. (سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م): ٤٦٧.

٢. الفضل بن دكين ، وهو لقب ، واسمه عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي التيمي الطلحي أبو نعيم الملائي الكوفي الأحول مولى آل طلحة بن عبید الله ، توفي سنة (٢١٩هـ) ، قال العجلي: أبو نعيم الأحول كوفي ثقة ثبت في الحديث ، وقال يعقوب بن سفيان الفارسي: أجمع أصحابنا أن أبا نعيم كان غاية في الإتقان، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن أبي نعيم، وقبيصة فقال: أبو نعيم أنقن الرجلين ، وقال أبو حاتم: ثقة كان يحفظ حديث الثوري^(١).

٣. شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي ، أبو عبد الله الكوفي القاضي ، توفي سنة (٥١٧هـ)، قال يحيى بن معين: شريك ثقة ، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كوفي ثقة وكان حسن الحديث ، وقال النسائي: ليس به بأس ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع^(٢).

٤. جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث بن كعب بن الحارث بن معاوية بن وائل بن مرئي بن جعفي الجعفي أبو عبد الله، توفي سنة (٥٢٨هـ)، قال عباس الدوري ، عن يحيى بن معين: لم يدع جابرا ممن رآه إلا زائدة ، وكان جابر كذابا ، وقال في موضع آخر: لا يكتب حديثه ولا كرامة ، وقال النسائي: متروك الحديث ، وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، وقال أبو حاتم الرازي: جابر الجعفي يكتب حديثه على الاعتبار ولا يحتج به^(٣).

٥. القاسم ابن عبد الرحمن ابن صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عبد الله بن مسعود الهذلي الإمام المجتهد ، قاضي الكوفة ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، عم

(١) يوسف بن عبد الرحمن المزني. (ت: ٧٤٢هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تح: بشار

عواد معروف. ط. ١. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م): ١٩٧/٢٣.

(٢) ينظر: المزني، تهذيب الكمال: ٤٦٢/١٢ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ٤٣٦.

(٣) ينظر: المزني، تهذيب الكمال: ٤٦٦/٤ .، عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم.

ت: ٣٢٧هـ). الجرح والتعديل. ط. ١. (الهند - بيروت: دائرة المعارف العثمانية- دار احياء التراث

العربي، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م): ٤٩٨١٢.

القاسم بن معن الفقيه، توفي سنة (١١٦هـ)، وثقه يحيى بن معين وغيره ، وقال ابن عيينة: قلت لمسعر: من أشد من رأيت توقيا للحديث^(١).
٦. عبدالله بن مسعود ، الصحابي الجليل - رضي الله عنه - .

الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث ضعيف ، من أجل جابر بن يزيد الذي ضعفه أكثر علماء الجرح والتعديل ، والله أعلم.

نص الرواية الثانية:

قال الطبري - رحمه الله - : حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، أخبرني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن القاسم بن محمد قال: سمعت رجلاً سأل ابن عباس عن الأنفال، فقال ابن عباس: الفرس من النَّفْل، والسلب من النفل، ثم عاد لمسألته، فقال ابن عباس ذلك أيضاً، ثم قال الرجل: الأنفال، التي قال الله في كتابه، ما هي قال القاسم: فلم يزل يسأله حتى كاد يُخرجه، فقال ابن عباس: أتدرون ما مثل هذا، مَثَلُ صَبِيغٍ الذي ضربه عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢).

دراسة سند الرواية:

١. يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن حيان ، الإمام أبو موسى الصدفي المصري الفقيه المقرئ ، توفي سنة (٢٦٤هـ)، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يوثق يونس بن عبد الأعلى ، ويرفع من شأنه، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).

(١) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ١٩٥/٥ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ٤٥٠.

(٢) محمد بن جرير الطبري. (ت ٣١٠هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري.

تح: أحمد شاكر. ط١. (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م): ٣٦٤١١٣.

(٣) ينظر: محمد بن أحمد الذهبي. (ت ٧٤٨هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير. تح: بشار عواد

معروف. ط١. (دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م): ٤٥٩/٦ . ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: ٩ /

٢٤٣ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ١٠٩٨.

٢. عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، مولا هم ، أبو محمد المصري الفقيه ، توفي سنة (١٩٧هـ)، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه: صالح الحديث صدوق ، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبي زرعة: ثقة ، وقال العجلي: مصري ثقة ، صاحب سنة ، رجل صالح ، صاحب آثار ، وقال النسائي: ثقة ، ما أعلمه روى عن الثقات حديثاً منكراً ، وقال الساجي: صدوق ثقة ، وكان من العباد^(١).

٣. مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن، الكنية أبو عبد الله ، الأصحبي ، الحميري ، المدني ، التيمي ، اليمني ، توفي سنة (١٧٩هـ) في المدينة المنورة ، قال الذهبي عنه : الإمام، وقال ابن حجر عنه: الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين^(٢).

٤. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب الزهري القرشي ، كنيته أبو بكر، كان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، وكان فقيهاً فاضلاً ، مات ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من شهر رمضان، سنة (٥١٢٤هـ)، في ناحية الشام ، قال أبو حاتم الرازي: الزهري أحب إلي من الأعمش ، يحتج بحديثه ، وأثبت أصحاب أنس الزهري^(٣).

٥. القاسم بن محمد ابن خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة ، الإمام القدوة الحافظ الحجة ، توفي سنة (٥١٠٢هـ)، عالم وقته

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ٧١١٦.

(٢) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ٩١/٢٧. محمد بن أحمد الذهبي.(ت٧٤٨هـ).الكاشف . تح: محمد عوامة-أحمد محمد نمر . ط١. (جدة: دار القبلة - مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م): ٢٣٠١٤. ابن حجر، تقريب التهذيب: ٥١٦.

(٣) ينظر: محمد البستي ابن حبان.(ت: ٣٥٤هـ).الثقات لابن حبان. تح: محمد عبد المعيد خان.ط١.(الهند: دائرة المعارف العثمانية،١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م): ٣٤٩/٥. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: ٧١ / ٨.

بالمدينة مع سالم وعكرمة ، أبو محمد وأبو عبد الرحمن القرشي التيمي البكري المدني ، وقال ابن حجر: ثقة^(١).

٦. عبدالله بن عباس ، الصحابي الجليل - رضي الله عنه - .

الحكم على الإسناد:

سند هذه الرواية صحيح ؛ لأن رواته كلهم ثقات ، والله أعلم.

الدراسة والترجيح بين الأقوال:

ذكر أهل اللغة أن النفل: الزيادة^(٢). وجماع معنى النفل والنافلة: مَا كَانَ زِيَادَةً عَلَى الْأَصْلِ، لذلك سُمِّيَتِ الْغَنَائِمُ أَنْفَالًا، وَسُمِّيَتِ صَلَاةُ التَّطَوُّعِ: نَافِلَةً، لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ أَجْرَ لَهُمْ عَلَى مَا كُتِبَ مِنْ ثَوَابٍ مَا فُرِضَ عَلَيْهِمْ^(٣). وقيل عَطِيَّةُ التَّطَوُّعِ مِنْ حَيْثُ لَا تَجِبُ^(٤).

وقيل النفل، بِالْتَّحْرِيكِ: الْغَنِيمَةُ وَالْهَبِيَّةُ، وَنَفَلَ الْإِمَامُ الْجُنْدَ: جَعَلَ لَهُمْ مَا غَنَمُوا^(٥). تسمى نفلا لأنها زائدة في المحللات لأن الغنائم لم تكن حلالا في سائر الأمم^(٦).

(١) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ٤٢٧١٢٣. الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٥٤/٥ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ٧٩٤.

(٢) ينظر: الحسن بن عبد الله العسكري. (ت نحو ٣٩٥هـ). معجم الفروق اللغوية. تح: محمد إبراهيم سليم. (القاهرة: دار العلم والثقافة): ١٧٠.

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد الهروي. (ت ٣٧٠هـ). تهذيب اللغة. تح: محمد عوض مرعب. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٠١م): (نفل) : ٢٥٦١١٥.

(٤) اسماعيل بن حماد الجوهري. (ت ٣٩٣هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تح: أحمد عبد الغفور عطار. ط١. بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م): (نفل) : ١٨٣٣١٥.

(٥) ينظر: ، محمد بن مكرم بن منظور. (ت ٧١١هـ). لسان العرب . ط٣. (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ): مادة: (نفل) : ٦٧٠١١١-٦٧١.

(٦) التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون: مادة: (نفل) : ١٧٢١١٢.

مما تقدم تبين ان النفل: هو ما يعطى زيادة للعامل مما لا يوجب عليه ، وهو مما أعطي للمسلمين دون غيرهم من الأمم ، وهو الذي يجعله الإمام لجنده نفلاً تحفيزاً لهم والله أعلم.

وقد ذكر في سبب نزول هذه الآية أقوال عدة منها:

القول الأول: نزلت في غنائم بدر؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان نفلً أقواماً على بلاء، فأبلى أقوام، وتخلف آخرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاختلفوا فيها بعد انقضاء الحرب، فأنزل الله هذه الآية على رسوله، يعلمهم أن ما فعل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فماضٍ جائزٌ، وأورد حديث ابن عباس - رضي الله عنه- قال: "من فعل كذا فله كذا وكذا من النفل". قال : فتقدم الفتيان، ولزم المشيخةُ الرايات، فلم يبرحوا، فلما فُتح عليهم، قالت المشيخة: كنا رداءً لكم، فلو انهزمت انحزتم إلينا، لا تذهبوا بالمغنم دوننا فأبى الفتيان وقالوا: جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال: فكان ذلك خيراً لهم ،

القول الثاني: إنما أنزلت هذه الآية ؛ لأن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله من المغنم شيئاً قبل قسمتها، فلم يعطه إياه، إذ كان شريكاً بين الجيش، فجعل الله جميع ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر حديث سعد بن مالك قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر بسيف فقلت: يا رسول الله، هذا السيف قد شَفَى الله به من المشركين فسألته إياه، فقال: ليس هذا لي ولا لك قال: فلما ولّيت، قلت: أخاف أن يعطيه من لم يُبَلِّ بلائِي فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفي، قال فقلت: أخاف أن يكون نزل في شيء قال: إن السيف قد صارَ لي قال: فأعطانيه، ونزلت: يسئلونك عن الأنفال،

القول الثالث: نزلت لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا قسمة الغنيمة بينهم يوم بدر، فأعلمهم الله أن ذلك لله ولرسوله دونهم، ليس لهم فيه

شيء وقالوا: معنى "عن" في هذا الموضع "من"، وإنما معنى الكلام: يسألونك من الأنفال. وقالوا: قد كان ابن مسعود يقرؤه: "يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ" على هذا التأويل ،

ثم بعد ان ذكر الأقوال والادلة عليها قال الطبري: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى أخبر في هذه الآية عن قوم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنفال أن يُعطيهموها، فأخبرهم الله أنها لله، وأنه جعلها لرسوله ، وإذا كان ذلك معناه، جاز أن يكون نزولها كان من أجل اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وجائز أن يكون كان من أجل مسألة من سأله السيف الذي ذكرنا عن سعد أنه سأله إياه وجائز أن يكون من أجل مسألة من سأله قسم ذلك بين الجيش^(١).

كما ورد في الآية اختلاف بين السلف هل هي منسوخة ام محكمة فقال بعضهم: هي منسوخة، وقالوا: نسخها قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾^(٢)، واورد حديث عن مجاهد وعكرمة قالوا كانت الأنفال لله وللرسول، فنسختها: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، وقال آخرون: هي محكمة، وليست منسوخة، وإنما معنى ذلك: "قل الأنفال لله"، وهي لا شك لله مع الدنيا بما فيها والآخرة وللنبي صلى الله عليه وسلم، ان يجعلها في مواضعها التي أمره الله فيه، وذكر حديث عن ابن زيد، في قوله: "يسألونك عن الأنفال"، فقرأ حتى بلغ: إن كنتم مؤمنين، فسلموا لله ولرسوله يحكمان فيها بما شاء، ويضعانها حيث أَرَادَا، فقالوا: نعم ثم جاء بعد الأربعين: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ

(١) ينظر، علي بن أحمد الواحدي. (ت: ٤٦٨هـ). أسباب نزول القرآن. تح: كمال بسيوني زغول ط. ١. (بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ): ٢٣٤. الطبري، جامع البيان: ٣٦٧١٣-٣٨٠.

(٢) سورة الانفال - الآية: ٤١.

شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴿١﴾، ولكم أربعة أخماس، ثم أخبرنا الله بالذي يجب من ذلك، ثم قرأ الآية: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ (١).

وبعد ذكره الأقوال قال : والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله جل ثناؤه أخبر أنه جعل الأنفال لنبية صلى الله عليه وسلم، يُنْفَلُ من شاء، فنفل القاتل السلب، وجعل للجيش في البداة الربع، وفي الرجعة الثلث بعد الخمس، ونفل قوماً بعد سهُمَانِهِمْ بغيراً بغيراً في بعض المغازي، فجعل الله تعالى ذكره حكم الأنفال إلى نبية صلى الله عليه وسلم، يُنْفَلُ على ما يرى مما فيه صلاح المسلمين، وعلى من بعده من الأئمة أن يستتوا بسنته في ذلك ، وليس في الآية دليل على أن حكمها منسوخ، لاحتمالها ما ذكرتُ من المعنى الذي وصفت، وغير جائز أن يحكم بحكم قد نزل به القرآن أنه منسوخ، إلا بحجة يجب التسليم لها (٢).

أختلف أهل التفسير من السلف والخلف في معنى قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْأَنْفَالِ﴾ على أقوال:

فذهب عبد الله بن عباس - رضي الله عنه- إلى أن معنى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْأَنْفَالِ﴾ ، من النفل: إذا بعث الإمام سرية أو جيشاً فقال لهم قبل اللقاء: من غنم شيئاً فهو له بعد الخمس، فذلك لهم على ما شرط الإمام؛ لأنهم على ذلك غزوا، وبه رضوا بأن السلب الذي يتقرب الرجل بقتل المشرك له من غير أن يخمس أو يشركه فيه أحد، عن القاسم بن محمد قال: سأل رجل ابن عباس عن الأنفال فقال: الفرس من النفل والسلب من النفل

(١) سورة الحشر - من الآية : ٧.

(٢) ينظر: الطبري، جامع البيان: ٣٨٠١٣-٣٨٢.

، وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : فسر الآية على أن النفل قبل التقاء الزحفان: عن عبد الله قال: النفل ما لم يلتقي لزحفان، أو قال: صفان، فإذا التقى الصفان، أو قال: الزحفان، فالمغرم^(١).

وأورد ابن أبي حاتم في تفسيره بأن الأنفال: المغانم ، كانت خالصة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - دون أحد سواه^(٢).

وذكر الماتريدي : إنها هي الفضول عن حقوق أصحاب الغنائم^(٣).

وذكر السمرقندي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قوله : يسألونك الأنفال يعني: الغنائم ويقال: فيه تقديم ومعناه: يسألون عنك الأنفال، ويقال: معناه، يسألونك لمن الأنفال، فقيل : إنما هم سألوا عنها لأنها كانت محرمة من قبل، فسألوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ يعني الغنائم^(٤).

وذكر الثعلبي ان معناها : يسألونك من الأنفال عن بمعنى من ، وقيل: من صلة أي يسألونك الأنفال، وهكذا قرأ ابن مسعود بحذف عن وهو قول الضحاك وعكرمة ، كما ذكر قول ابن عباس : هي ما يسقط من المتاع بعد ما يقسم من الغنائم فهي نفل لله ولرسوله^(٥).

وذكر الماوردي أنه فيها خمسة أقوال: إنها الغنائم، وهذا قول ابن عباس، وقيل: إنها السرايا التي تتقدم الجيش، وقول آخر: الأنفال ما نذ من المشركين إلى

(١) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: ١٦٥١١٥ - ١٦٥٢.

(٢) ينظر، المصدر نفسه: ١٦٤٩١٥.

(٣) ينظر: أبو منصور محمد الماتريدي. (ت: ٣٣٣هـ). تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة

. تح: د. مجدي باسلوم. ط ١. (بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م): ١٣٩١٥.

(٤) ينظر: نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي. (ت: ٣٧٣هـ). بحر العلوم . تح: د. محمود

مطرجي. (بيروت: دار الفكر): ٣١٢.

(٥) ينظر: أحمد بن محمد الثعلبي . (ت: ٤٢٧هـ). الكشف والبيان عن تفسير القرآن = تفسير

الثعلبي. تح: أبو محمد بن عاشور. مراجعة: نظير الساعدي. ط ١. (بيروت: دار إحياء التراث

العربي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م): ٣٢٦١٤.

المسلمين بغير قتال من دابة أو عبد ، كما قال: أن الأنفال الخمس من الفياء والغنائم التي جعلها الله تعالى لأهل الخمس ، وذكر أنها: زيادات يزيدا الإمام بعض الجيش لما قد يراه من الصلاآ^(١).

وذكر البغوي أن الانفال : الغنائم، ومفردها نفل، وأصله الزيادة، وقد سميت الغنائم أنفالا لأنها زيادة من الله لهذه الأمة على الخصوص^(٢).

وذكر ابن عطية: أن النفل والنافلة هي الزيادة على ما جاء في كلام العرب ، وسميت بها الغنيمة نفلا ؛ لأنها تعطى زيادة لمن قام القيام بالجهاد وحماية الدين والدعاء إلى الله عز وجل، وذكر ان السؤال في كلام العرب يكون في العادة لاقتضاء معنى في نفس المسئول، وربما يأتي لأجل مال أو نحوه، والأكثر في هذه الآية أن السؤال إنما هو عن حكم الأنفال فهو من الضرب الأول، وقالت فرقة إنما سألوه الأنفال نفسها أن يعطيهم إياها، واحتجوا في ذلك بقراءة سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود يسألونك الأنفال ، وقالوا في قراءة من قرأ عن أنها بمعنى من ، فهذا الضرب الثاني من السؤال^(٣).

وذكر الطاهر بن عاشور قول الجمهور: بأن المراد من الأنفال في هذه الآية ما كان زائداً على المغنم ، فتكون الصلاحية فيه لأمير الجيش يضعه في المكان

(١) ينظر: علي بن محمد الماوردي.(ت٤٥٠هـ). النكت والعيون = تفسير الماوردي. تح: ابن

عبد المقصود بن عبد الرحيم. (بيروت: دار الكتب العلمية): ٢٩٢٢-٢٩٣.

(٢) ينظر: الحسين بن مسعود البغوي.(ت:٥١٠هـ). معالم التنزيل = تفسير البغوي. تح :

عبدالرزاق المهدي .ط١.(بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٠هـ): ٢٨٦٢.

(٣) ينظر: عبد الحق بن غالب ابن عطية.(ت٥٤٢هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب

العزير. تح: عبد السلام عبد الشافي. ط١. (بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢٢ هـ): ٤٩٦١٢.

البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٤٩١٣.

المناسب الذي فيه مصلحة للمسلمين، أو يعطيه لبعض أهل الجيش لإظهار مزية البطل، أو لخصلة عظيمة يأتي بها^(١).

مما تقدم من اقوال المفسرين يتبين أن الأنفال: هي الغنائم كلها التي وقع بين المسلمين في قسمتها نزاع، فكان قول الحق سبحانه فيها ان امر هذه الغنائم راجع الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، توزع بأمر الله وفق ما يكون فيه مصلحة العامة ونكاية العدو، وتقوية شوكة المسلمين، فيعطي من يشاء، ويمنع من يشاء دون ظلم او أنحياز إذ هو صلى الله عليه وسلم يعمل بأمر الله ولا ينطق عن الهوى والله أعلم.

نوع الاختلاف:

أما الخلاف الوارد في قول ابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنهما جميعاً - هو من قبيل اختلاف التنوع، إذ المعروف ان النفل هو الزيادة سواء كانت هذه الزيادة قبل لقاء العدو او بعده فهي من القيمة التي يحصل عليها الجند من عدوهم سواء كانت بقتال او من غير قتال كالذي يشذ من العدو ويكون من نصيب المسلمين، وامره موكل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به بأمر الله عز وجل والله اعلم...

المسألة الثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٢).

نص الرواية :

قال ابن أبي حاتم - رحمه الله - : حدثنا علي بن حرب الموصلي ثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن الحسن بن عبيد الله عن القاسم عن ابن عباس وقيل له

(١) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. (ت ١٣٩٣هـ). التحرير والتنوير. (تونس: الدار التونسية

للنشر، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م). : ٢٥٠١٩.

(٢) سورة الانفال - الآية : ٧٥.

أن ابن مسعود لا يورث الموالي دون ذوي الأرحام، ويقول: إن ذوي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله، فقال ابن عباس: هيهات هيهات أين ذهب إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب فنزلت: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾^(١) يعني: أنه يورث المولى^(١).

دراسة سند الرواية :

١. علي بن حرب بن محمد بن علي بن حيان بن مازن بن الغضوية الطائي الموصلي ، أبو الحسن ، قال النسائي: صالح ، وقال أبو حاتم: صدوق ، وقال الدارقطني: ثقة ، توفي في شوال سنة (٢٦٥) وقال ابن حجر: صدوق فاضل^(٢).
٢. حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، أبو عوف الكوفي ، من قيس عيلان ، وقيل : كنيته أبو علي ، وأبو عوف لقب ، وهو ابن أخي إبراهيم بن حميد الرؤاسي ، وعن يحيى بن معين : ثقة ، قيل: إنه مات سنة (١٨٩هـ) ، وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، لم يكتب الناس كل ما عنده ، وقال ابن حجر: ثقة^(٣).
٣. القاسم بن محمد ابن خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة ، الإمام القدوة الحافظ الحجة ، عالم وقته بالمدينة مع سالم وعكرمة ، أبو محمد وأبو عبد الرحمن القرشي التيمي البكري المدني ، وقال ابن حجر: ثقة^(٤).

(١) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: ١٧٤٣/٥.

(٢) ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب: ٦٩١ . ابن حجر، تهذيب التهذيب: ١٤٩/٣ . ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: ١٨٣/٦.

(٣) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ٣٧٦/٧ . ابن حجر، تهذيب التهذيب: ١ / ٤٩٦ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ٢٧٥.

(٤) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ٤٢٧١٢٣ . الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٥٤/٥ . ابن حجر، تقريب التهذيب: ٧٩٤.

٤. الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ النَّخَعِيِّ أَبُو عُرْوَةَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: صَالِحٌ ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : تَقَّةٌ فَاضِلٌ^(١).

٥. عبدالله بن عباس ، الصحابي الجليل - رضي الله عنه -.

٦. عبدالله بن مسعود ، الصحابي الجليل - رضي الله عنه -.

الحكم على الأسناد :

إسناد الرواية حسن ؛ لأن علي بن حرب الموصلي قال عنه ابن حجر صدوق ، والله أعلم.

الدراسة والترجيح بين الأقوال :

ذكر الطبري: عن ابن عباس قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٢)، يعني: في الميراث، جعل الميراث للمهاجرين والأنصار دون ذوي الأرحام، قال الله: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَرَثَةٍ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾^(٣)، يقول: ما لكم من ميراثهم من شيء، وكانوا يعملون بذلك حتى أنزل الله هذه الآية: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(٤)، في الميراث، فنسخت التي قلبها، وصار الميراث لذوي الأرحام^(٥).

ذكر الواحدي: أن قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(٥)، هذا نسخ للميراث بالهجرة، ورد للموارث إلى أولي الأرحام، وذلك أنهم كانوا لا يتوارثون بالرحم، إنما يتوارثون بالهجرة، كان الأخوان إذا أسلما فهاجر أحدهما

(١) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ١٩٩١٦. ابن حجر، تقريب التهذيب: ١٦٢.

(٢) سورة الأنفال - من الآية: ٧٢.

(٣) سورة الأنفال - من الآية: ٧٢.

(٤) الطبري، جامع البيان: ٧٨١٤.

(٥) سورة الانفال - من الآية: ٧٥.

فمات لم يرثه الذي لم يهاجر حتى فتحت مكة فرد الله الميراث إلى أولي الأرحام، روى عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾، فتوارثوا بالنسب^(١).

ذكر الإمام الشافعي: ان من كانت له فريضة في كتاب الله تعالى، أو سنة رسوله -عليه الصلاة والسلام-، أو ما جاء عن السلف، انتهينا به إلى فريضته، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ أن الناس توارثوا بالحلف والنصرة، ثم توارثوا بالإسلام والهجرة، ثم نسخ ذلك بهذه الآية، على معنى ما فرض الله عز ذكره، وسن رسوله - صلى الله عليه وسلم -، لا مطلقاً هكذا، على ما فرض لهم، ألا ترى أن من ذوي الأرحام من يرث، ومنهم من لا يرث؛ وأن الزوج يكون أكثر ميراثاً من أكثر ذوي الأرحام ميراثاً؛ وأنت لو كنت إنما تورث بالرحم كانت رحم البنت من الأب كرحم الابن؛ وكان ذوو الأرحام يرثون معاً؛ ويكونون أحق من الزوج الذي لا رحم له^(٢).

وذكر ابن بطال: "أنه اختلف السلف ومن بعدهم في توريث ذوي الأرحام وهم من لا سهم له في الكتاب والسنة من قرابة الميت، وليس بعصبة كأولاد البنات وأولاد الأخوات، وأولاد الإخوة للأُم، وبنات الأخ، والعمة، والخالة، وعمة الأب، والعم أخي الأب لأمه، والجد أبي الأم، والجددة أم أبي الأم، ومن أدلى بهم، قيل: إذا لم يكن للميت وارث له فرض مسمى فماله لموالي العتاقة الذين أعتقوه، فإن لم يكن موالى عتاقه فماله لببيت مال المسلمين ولا يرث من لا فرض له من ذوي الأرحام، روى هذا عن أبي بكر الصديق وزيد بن ثابت ومالك وبه قال الشافعي، وقيل: كان

(١) ينظر: علي بن أحمد الواحدي. (ت: ٤٦٨هـ). الوسيط في تفسير القرآن المجيد. تح: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون. ط١. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م): ٤٧٤٢.
(٢) ينظر: محمد بن إدريس الشافعي. (ت: ٢٠٤هـ). تفسير الإمام الشافعي. تح: أحمد بن مصطفى الفران. ط١. (المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م): ٨٩٢٢-٨٩٤.

عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس يورثون ذوى الأرحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيئاً، وذكر أنه عنى بهذه الآية من ذوى الأرحام من ذكرهم في كتابه من أهل الفرائض المسماة لا جميع ذوى الأرحام؛ لأن هذه الآية مجملة جامعة، والظاهر لكل ذي رحم قرب أم بعد، وآيات المواريث مفسرة والمفسر قاض على المجمل ومبين له فلا يرث من ذوى الأرحام إلا من ذكر الله في آيات المواريث^(١).

ذكر ابن عطية: أن هذه الآية في المواريث وهي ناسخة للحكم الذي أن يرث المهاجري الأنصاري في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٢)، ووجب بهذه الآية الأخيرة أن يرث الرجل قريبه وإن لم يكن مهاجراً معه، وذكر قول: مالك بن أنس: إن الآية ليست في المواريث، وهذا فرار عن تورث الخال والعمة ونحو ذلك، وقال آخرون: هي في المواريث إلا أنها نسخت بآية المواريث المبينة^(٣).

ذكر الرازي في الآية مسائل:

المسألة الأولى: الذين قالوا المراد من قوله تعالى: أولئك بعضهم أولياء بعض ولاية الميراث قالوا هذه الآية ناسخة له، فإنه تعالى بين أن الإرث كان بسبب النصرة والهجرة، والآن قد صار ذلك منسوخاً فلا يحصل الإرث إلا بسبب القرابة،

(١) علي بن خلف ابن بطال. (ت: ٤٤٩هـ). شرح صحيح البخاري. تح: أبو تميم ياسر بن

إبراهيم. ط٢. (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م): ٣٦٤١٨.

(٢) سورة الأنفال - الآية: ٧٥.

(٣) ينظر: ابن عطية المحرر الوجيز: ٥٥٧١٢.

المسألة الثانية: تمسك محمد بن عبد الله ^(١)، في كتابه إلى أبي جعفر المنصور بهذه الآية في أن الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو علي بن أبي طالب فقال: قوله تعالى: وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض يدل على ثبوت الولاية وليس في الآية شيء معين في ثبوت هذه الأولوية، فوجب حملها على الكل إلا ما خصه الدليل، وحينئذ يندرج فيه الإمامة،

المسألة الثالثة: تمسك أصحاب أبي حنيفة رحمه الله بهذه الآية، في توريث ذوي الأرحام، وأجاب أصحابنا عنه بأن قوله: وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض مجمل في الشيء الذي حصلت فيه هذه الأولوية، فلما قال: في كتاب الله كان معناه في الحكم الذي بينه الله في كتابه، فصارت هذه الأولوية مقيدة بالأحكام التي بينها الله في كتابه، وتلك الأحكام ليست إلا ميراث العصابات. فوجب أن يكون المراد من هذا المجمل هو ذلك فقط فلا يتعدى إلى توريث ذوي الأرحام ^(٢).

وذكر ابن كثير: ليس المراد بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ خصوصية ما يطلقه علماء الفرائض على القرابة، الذين لا فرض لهم ولا هم عصابة، بل يدلون بوارث، كالخالة، والخال، والعممة، وأولاد البنات، وأولاد الأخوات، ونحوهم، كما قد يزعمه بعضهم ويحتج بالآية، ويعتقد ذلك صريحا في المسألة، بل الحق أن الآية عامة تشمل جميع القرابات، كما نص ابن عباس: على أنها ناسخة للإرث بالحلف والإخاء للذين كانوا يتوارثون بهما أو لا وعلى هذا فتشمل ذوي الأرحام بالاسم الخاص، ومن لم يورثهم قالوا: لو كان ذا حق لكان له فرض في كتاب الله مسمى، فلما لم يكن كذلك لم يكن وارثا، والله أعلم ^(٣).

(١) محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي، كنيته أبو عبد الله، قتل بالمدينة سنة خمس وأربعين ومائة وهو بن خمس وأربعين سنة، ينظر: ابن حبان، الثقات: ٣٦٣١٧.

(٢) ينظر: فخر الدين الرازي. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير. ط: ٣. (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م): ٥٢٠١١٥.

(٣) إسماعيل بن عمر ابن كثير. (ت: ٧٧٤هـ). تفسير القرآن العظيم. تح: سامي بن محمد سلامة. ط: ٢. (دار طيبة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): ٩٩٤-١٠٠.

ذكر ابن جزري: الولاية خمسة أنواع: ولاية الإسلام، ولا يورث بها إلا مع عدم غيرها، وولاية الحلف، وولاية الهجرة، وكان يتوارث بهما أول الإسلام ثم نسخ، وولاية القرابة، وولاية العتق، والميراث بهما ثابت^(١).

نوع الاختلاف :

بعد الدراسة يتبين أن هذا الاختلاف بين السلف اختلاف تضاد ، إذ لا يمكن الجمع بينهما ، ولا يمكن حمل الآية على المعنيين ، وسببه اختلاف الأدلة الواردة عن السلف ، والذي يراه الباحث أن هذه الآية في المواريث وهي ناسخة للحكم الذي أن يرث المهاجري الأنصاري، وأن الميراث لأصحاب الفرائض المسماة الذين ذكرهم الله - عز وجل - في كتابه العزيز لا جميع ذوى الأرحام والله أعلم...

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية : ١٣٦١٤٥.

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته وكرمه تتم الصالحات والصلاة والسلام على نور الهدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وبعد:
- فمن خلال كتابة سطور هذا البحث فقد توصلت فيه إلى النتائج التالية :
١. كشفت الدراسة أن الاختلاف بين هذين الصحابييين - رضي الله عنهما - قد وقع في ثلاثة مواضع ، وقد بينت سبب الاقتصار على موضعين.
 ٢. كشفت الدراسة أن الاختلاف بين هذين الصحابييين - رضي الله عنهما - في هذه السورة أن كل صحابي فسر الآية حسب ما توصل إليه فهمه لها، وكذلك بسبب اللغة ؛ لأنها تحتمل أكثر من معنى.
 ٣. إن الاختلاف واقع ووارد في فهم القرآن الكريم، وليس قبولنا للاختلاف فتح لباب التقول على الله أو تناقض الأقوال وتشنيت المكلفين وتشكيكهم بآيات الوحي، وإنما هو توسعة على المكلفين، وتيسير قراءته وفهمه، وعليه فإن أكثر اختلافهما هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.
 ٤. احتمال النص القرآني لمعان متعددة من أهم الأسس التي يقوم عليها فهم الخلاف بين الصحابة، وتعرف كيفية التعامل مع خلافهم.
 ٥. إن عدم معرفة أساليب الصحابييين وطرقهم في تفسير الآيات ، ربما يوهم في إيقاع الاختلاف بينهما.
 ٦. القاعدة في اختلاف التضاد أن يرجح أحد الأقوال على الآخر ؛ لأنه لا يمكن القول بهما معاً ، فلزم الترجيح.

المصادر والمراجع

- ١- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. (ت: ٣٢٧هـ). الجرح والتعديل. ط١. الهند - بيروت: دائرة المعارف العثمانية- دار احياء التراث العربي، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ٢- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. (ت: ٣٢٧هـ). تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن أبي حاتم . تح: أسعد محمد الطيب. ط٣. المملكة العربية السعودية. مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤١٩ هـ.
- ٣- ابن الأثير ، علي بن أبي الكرم . (ت-٦٣٠هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة . بيروت: دار الفكر ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٤- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ). صفة الصفوة. تح: أحمد بن علي. القاهرة: دار الحديث، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م .
- ٥- ابن بطلال ، علي بن خلف.(ت: ٤٤٩هـ). شرح صحيح البخاري. تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. ط٢. الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٦- ابن حبان، محمد البستي. (ت: ٣٥٤هـ). الثقات لابن حبان. تح: محمد عبد المعيد خان. ط١. الهند: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٧- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي . (ت: ٨٥٢هـ). تهذيب التهذيب. ط١. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ .
- ٨- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي.(ت: ٨٥٢هـ). تقريب التهذيب. تح: محمد عوامة. ط١. سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م.
- ٩- ابن حجر، أحمد بن علي.(ت ٨٥٢هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تح: عادل عبد الموجود- علي معوض. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ.
- ١٠- ابن سعد، محمد بن سعد. (ت: ٢٣٠هـ). الطبقات الكبرى. تح: إحسان عباس. ط١. بيروت: دار صادر، ١٩٦٨ م.
- ١١- ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور. (ت ١٣٩٣هـ). التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

- ١٢- ابن عبد البر. يوسف بن عبد الله. (ت:٤٦٣هـ). الاستيعاب . تح: علي محمد البجاوي. ط١. بيروت: دار الجيل، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١٣- ابن عطية ، عبد الحق بن غالب.(ت ٥٤٢هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تح: عبد السلام عبد الشافي. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢٢ هـ .
- ١٤- ابن كثير، إسماعيل بن عمر . (ت: ٧٧٤هـ). تفسير القرآن العظيم. تح: سامي بن محمد سلامة. ط٢. دار طيبة ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٥- ابن منظور، محمد بن مكرم.(ت٧١١هـ). لسان العرب . ط٣. بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ .
- ١٦- أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي. (ت: ٣٠٧هـ). مسند أبي يعلى. تح: حسين سليم أسد. ط١. دمشق: دار المأمون للتراث ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ .
- ١٧- البغوي ، الحسين بن مسعود.(ت:٥١٠هـ). معالم التنزيل = تفسير البغوي. تح : عبدالرزاق المهدي . ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٠ هـ.
- ١٨- الثعلبي ، أحمد بن محمد. (ت: ٤٢٧هـ). الكشف والبيان عن تفسير القرآن = تفسير الثعلبي. تح: أبو محمد بن عاشور. مراجعة : نظير الساعدي. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ١٩- الجرجاني، علي بن محمد. (ت:٨١٦هـ). التعريفات. تح: مجموعة علماء. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٢٠- الجوهري، اسماعيل بن حماد. (ت٣٩٣هـ). الصحاح تاج اللغة. تح: أحمد عبد الغفور عطار. ط٤. بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٢١- الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري(ت: ٤٠٥هـ). المستدرک علی الصحیحین. تح: مصطفى عبد القادر عطا. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٢٢- حنبل، احمد بن محمد. (ت:٢٤١هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تح: شعيب الأرنؤوط ، واخرون ط١. مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

- ٢٣- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ). الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. تح: عز الدين علي السيد. ط٣. القاهرة: الناشر: مكتبة الخانجي ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٢٤- الذهبي، محمد بن أحمد. (ت:٧٤٨هـ). سير أعلام النبلاء . تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. ط٣. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٥- الذهبي، محمد بن أحمد.(ت٧٤٨هـ). الكاشف . تح: محمد عوامة-أحمد محمد نمر . ط١. جدة: دار القبله - مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
- ٢٦- الذهبي، محمد بن أحمد.(ت٧٤٨هـ). تأريخ الاسلام ووفيات المشاهير. تح: بشار عواد معروف. ط١. دار الغرب الاسلامي، ٢٠٠٣ م .
- ٢٧- الرازي، فخر الدين الرازي. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير. ط:٣. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٨- الرازي، محمد بن أبي بكر.(ت:٦٦٦هـ). مختار الصحاح. تح: يوسف الشيخ محمد. ط٥. بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
- ٢٩- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. (ت ٥٠٢هـ). المفردات في غريب القرآن. تح: صفوان عدنان الداودي. ط١. دمشق- بيروت: دار القلم-الدار الشامية، ١٤١٢هـ .
- ٣٠- السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد.(ت ٣٧٣هـ). بحر العلوم . تح: د. محمود مطرجي. بيروت: دار الفكر .
- ٣١- الشافعي، محمد بن إدريس.(ت: ٢٠٤هـ). تفسير الإمام الشافعي. تح: أحمد بن مصطفى الفران. ط١. المملكة العربية السعودية: دار التدمرية ، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م
- ٣٢- الطبري، محمد بن جرير. (ت ٣١٠هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري. تح: أحمد شاکر. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م .

- ٣٣- العسكري، الحسن بن عبد الله . (ت نحو ٣٩٥هـ). معجم الفروق اللغوية. تح: محمد إبراهيم سليم. القاهرة: دار العلم والثقافة.
- ٣٤- الفيومي، أحمد بن محمد.(ت: نحو ٧٧٠هـ). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية.
- ٣٥- الماتريدي، أبو منصور محمد. (ت: ٣٣٣هـ). تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة . تح: د. مجدي باسلوم. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥ م.
- ٣٦- الماوردي، علي بن محمد.(ت٤٥٠هـ). النكت والعيون = تفسير الماوردي. تح: ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٣٧- المزي، يوسف بن عبد الرحمن.(ت: ٧٤٢هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال.تح: بشار عواد معروف.ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م
- ٣٨- الموسوعة الفقهية الكويتية. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية. ط٢. الكويت: دار السلاسل .
- ٣٩- الهروي ، أبو منصور محمد بن أحمد.(ت٣٧٠هـ). تهذيب اللغة. تح: محمد عوض مرعب.ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٠١م.
- ٤٠- الواحدي، علي بن أحمد . (ت: ٤٦٨هـ). أسباب نزول القرآن. تح : كمال بسيوني زغلول.ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ.
- ٤١- الواحدي، علي بن أحمد . (ت: ٤٦٨هـ). الوسيط في تفسير القرآن المجيد . تح: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون .ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

References

❖ Alquran Alkarim

- *Abu Ali al-Mawsili, Ahmed bin Ali. (d.307 AH). Musnad Abi Yaelaa. ed: Hussein Salim Asad, 1nd ed. Damascus: Dar Al-Ma'moun for Heritage, 1404-1984.*
- *Al Thalabi, Ahmed bin Mohammed. (d.427 AH). Alkashf Walbayan ean Tafsir Alquran = Tafsir Althaelabii. ed: Abu Muhammad bin Ashour. Review: Nazir Al Saadi. 1nd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1422 AH - 2002 AD.*
- *Al-Askari, Al-Hassan bin Abdullah. (d. 395 AH). Muejam Alfuruq Allughawia. ed: Muhammad Ibrahim Selim. Cairo: House of Science and Culture.*
- *Al-Baghawi, Al-Hussein Bin Masoud. (d.510 AH). Maealim Altanzil = Tafsir Albaghawi. ed: Abd al-Razzaq al-Mahdi, 1nd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1420 AH.*
- *Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed (d. 748 AH). Alkashif. ed: Muhammad Awama-Ahmed Muhammad Nimr. 1nd ed. Jeddah: Dar al-Qiblah - Foundation for the Sciences of the Qur'an, 1413 AH - 1992 AD.*
- *Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed (d. 748 AH). Tarikh Alaisilam Wawafayat Almashahir. ed: Bashir Awwad Maarouf. 1nd ed. Dar Al-Gharb Al-Islami, 2003 AD.*
- *Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed. (d.748 AH). Sayr Aelam Alnubala. ed: A group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib Al-Arnaout. 3nd ed. Al-Resala Foundation, 1405 AH. - 1985 AD.*
- *Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad. (d.about 770 AH). Almisbah Almunir fi Gharib Alsharh Alkabir. Beirut: Scientific Library.*
- *Al-Hakim, Muhammad bin Abdullah Al-Nisaburi (d.405 AH). Almustadrak ealaa Alsahihayn. ed: Mustafa Abdel Qader Atta. 1nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1411 AH.-1990 AD.*
- *Al-Harawi, Abu Mansour Muhammad bin Ahmed (d. 370 AH). Tahdhib Allughha. ed: Muhammad Awad Mereb. 1nd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 2001AD.*
- *Al-Jurjani, Ali bin Muhammad. (d.816 AH). Altaerifat. ed: A group of scholars, 1nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1403 AH.-1983 AD.*
- *Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali (d. 463 AH). Alasma Almubhamat fi Alanba Almahkama. ed: Ezz El-Din Ali El-Sayed, 3nd ed. Cairo: Publisher: Al-Khanji Library, 1417 AH - 1997 AD.*

- *Al-Maturidi, Abu Mansour Muhammad. (d.333 AH). Tafsir Almatridi = Tawilat Ahl Alsana. ed: d. Majdi Basloum. Ind ed. Beirut: Scientific Book House, 1426 AH-2005 AD.*
- *Al-Mawardi, Ali bin Muhammad (d. 450 AH). Alnukt Waleuyun = Tafsir Almawardii. ed: Ibn Abd al-Maqsud Ibn Abd al-Rahim. Beirut: Scientific Books House.*
- *Al-Mazi, Yusuf bin Abdul-Rahman (d. 742 AH). Tahdhib Alkamal fi Asma Alrijal. ed: Bashar Awwad Maarouf. Ind ed. Beirut: Al-Resala Foundation, 1400 AH - 1980 AD.*
- *Al-Raghib Al-Isfahani, Al-Hussein bin Muhammad. (d. 502 AH). Almufradat fi Gharib Alquran. ed: Safwan Adnan Al Dawoodi. Ind ed. Damascus - Beirut: Dar Al-Qalam - Dar Al-Shamiya, 1412 AH.*
- *Al-Razi, Fakhr Al-Din Al-Razi. Mafatih Alghayb = Altafsir Alkabir.3rd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1420 AH - 2000 AD.*
- *Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr. (d.666 AH). Mukhtar Al-Sahah. ed: Yusuf Sheikh Muhammad, 5nd ed. Beirut: Modern Library, 1420 AH. - 1999 AD.*
- *Al-Samarqandi, Nasr bin Muhammad bin Ahmed. (d. 373 AH). Bahr Aleulum. ed. Mahmoud Matraji. Beirut: Dar Al-Fikr.*
- *Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris. (d.204 AH). Tafsir Aliimam Alshaafieii. ed: Ahmed bin Mustafa Al-Farran. Ind ed. Kingdom of Saudi Arabia: Dar Al-Tadmuriyyah, 1427-2006 AD.*
- *Al-Tabari, Muhammad bin Jarir. (d. 310 AH). Jamie Albayan ean Tawil Ay Alquran = Tafsir Altabarii. ed: Ahmed Shaker. Ind ed. Beirut: Al-Resala Foundation, 1420 AH - 2000 AD.*
- *Al-Wahidi, Ali bin Ahmed. (d.468 AH). Alwasit fi Tafsir Alquran Almajid. ed: Adel Ahmed Abdel-Mawgoud and others. Ind ed. Beirut: Scientific Book House, 1415 AH.-1994 AD.*
- *Al-Wahidi, Ali bin Ahmed. (d.468 AH). Asbab Nuzul Alquran. ed: Kamal Bassiouni Zaghloul, Ind ed. Beirut: Scientific Book House, 1411 AH.*
- *El-Gohary, Ismail bin Hammad. (d. 393 AH). Alsifah Taj Allughat Wasihah Alearabia. ed: Ahmed Abdel Ghafour Attar, 4nd ed. Beirut: House of Knowledge for Millions, 1407 AH - 1987 AD.*
- *Hanbal, Ahmed bin Muhammad. (d.241 AH). Musnad Imam Ahmed bin Hanbal. ed: Shoaib Al-Arnaout, and others, Ind ed. Al-Resala Foundation, 1421 AH - 2001 AD.*
- *Ibn Abd al-Barr. Yusuf bin Abdullah. (d.463 AH). Aliastieab . ed: Ali Muhammad Al-Bajawi. Ind ed. Beirut: Dar Al-Jeel, 1412 AH-1992 AD.*
- *Ibn Abi Hatem, Abd al-Rahman bin Muhammad (d.327 AH). Aljurh Waltaedil. Ind ed. India - Beirut: The Ottoman Encyclopedia - Arab Heritage Revival House, 1271 AH - 1952 AD.*

- *Ibn Abi Hatem, Abd al-Rahman bin Muhammad. (d.327 AH). Tafsir Alquran Aleazim = Tafsir Abn abi Hatim. ed: Asaad Muhammad Al-Tayeb. 3rd ed. Kingdom of Saudi Arabia. Nizar Mustafa Al-Baz Library, 1419 AH.*
- *Ibn al-Atheer, Ali bin Abi al-Karm. (d.630 AH). Asad Alghabat fi Maerifat Alsahaba. Beirut: Dar Al-Fikr, 1409 AH - 1989 AD.*
- *Ibn al-Jawzi, Abd al-Rahman bin Ali (d.597 AH). Sifat Alsafwa. ed: Ahmed bin Ali. Cairo: Dar Al-Hadith, 1421 AH-2000 AD.*
- *Ibn Ashour, Muhammad al-Taher bin Ashour. (d. 1393 AH). Altahrir Waltanwir. Tunisia: The Tunisian Publishing House, 1405 AH - 1984 AD.*
- *Ibn Attia, Abdul Haq bin Ghalib (d. 542 AH). Almuharir Alwajiz fi Tafsir Alkitaab Aleaziz. ed: Abd al-Salam Abd al-Shafi. 1nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1422 AH.*
- *Ibn Battal, Ali bin Khalaf. (d.449 AH). Sharh Sahih Albukharii. ed: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim. 2nd ed. Riyadh: Al-Rushd Library, 1423 AH - 2003 AD.*
- *Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmed bin Ali. (d.852 AH). Tahdhib Altahdhib. 1nd ed. India: Department of Systematic Encyclopedia Press, 1326 AH.*
- *Ibn Hajar Al-Asqalani, Ahmed bin Ali. (d.852 AH). Taqrib Altahdhib. ed: Muhammad Awama. 1nd ed. Syria: Dar Al-Rashid, 1406-1986 AD.*
- *Ibn Hajar, Ahmed bin Ali (d. 852 AH). Aliisabat fi Tamyiz Alsahaba. ed: Adel Abdel Mawgoud - Ali Moawad. 1nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1415 AH.*
- *Ibn Hibban, Muhammad al-Basti. (d.354 AH). Althiqat Liabn Hibaan. ed: Muhammad Abd al-Muid Khan, 1nd ed. India: The Ottoman Encyclopedia, 1393 AH - 1973 AD.*
- *Ibn Kathir, Ismail bin Omar. (d.774 AH). Tafsir Alquran Aleazim. ed: Sami bin Muhammad Salama. 2nd ed. Dar Taibah, 1420 AH. - 1999 AD.*
- *Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram (d. 711 AH). Lisan al-Arab, 3rd ed. Beirut: Dar Sader, 1414 AH.*
- *Ibn Saad, Muhammad bin Saad. (d.230 AH). Altabaqat Alkubraa. ed: Ihsan Abbas. 2nd ed. Beirut: Dar Sader, 1968.*
- *Kuwaiti Encyclopedia of Jurisprudence. Kuwaiti Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. 2nd ed. Kuwait: Dar Al Salasil.*